



جامعة الدول العربية  
الأمانة العامة

مذكرة تفاهم  
بين  
الأمانة العامة لجامعة الدول العربية  
وجمهورية أورووجواي الشرقية

إن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وجمهورية أورووجواي الشرقية المشار  
إليهما فيما بعد بـ "الطرفين" ،

رغبة في تنمية وتعزيز التعاون بين جامعة الدول العربية وجمهورية أورووجواي  
الشرقية في المجالات السياسية والاقتصادية والعلمية والثقافية ،

واقتناعاً بأن تبادل وجهات النظر في المسائل ذات الصلة بالأجندة الدولية  
والأجندة الإقليمية الأخرى يحقق المنفعة المتبادلة، ويسمم في بناء السلام والأمن  
الدوليين ،

فقد اتفقا على ما يلي :  
أولاً : التشاور :

المادة الأولى : يعمل الطرفان على التشاور بشكل منظم لتبادل وجهات النظر في  
المسائل الدولية والإقليمية ذات الاهتمام المشترك.

المادة الثانية : تتعلق المشاورات بالموضوعات التالية :

- تقييم العلاقات بين جامعة الدول العربية وجمهورية أورووجواي الشرقية  
في المجالات السياسية والاقتصادية والتجارية والعلمية والثقافية .

- تبادل الأفكار حول سبل وطرق تقوية وتوسيع هذه العلاقات.

- تبادل وجهات النظر حول القضايا المطروحة على الأجندة الدولية  
والأجندة الإقليمية وتنسيق المواقف في إطار الأمم المتحدة .  
ووكالاتها المتخصصة خاصة في المسائل المتعلقة بحفظ السلام  
والأمن الدولي والتنمية .



جامعة الدول العربية  
الأمانة العامة

المادة الثالثة : تعقد هذه المشاورات سنويًا بين الأمين العام لجامعة الدول العربية ووزير خارجية جمهورية أوروجواي الشرقية أو بين ممثليهما المفوضين، وذلك بالتناوب في وزارة خارجية جمهورية أوروجواي الشرقية وفي مقر الأمانة العامة للجامعة العربية.

المادة الرابعة : يوافق الطرفان على إخطار كل منهما الآخر من خلال القنوات الرسمية بإشعار قبل وقت كافٍ لتحديد مستوى التمثيل وتاريخ ومكان وجدول أعمال هذه المشاورات.

ثانياً : التعاون :

المادة الخامسة : يقوم الطرفان بتطوير الحوار والتعاون وتبادل المعلومات في المجالات السياسية والاقتصادية والعلمية لتنمية وتعزيز علاقات الصداقة فيما بينهما في كافة المجالات.

المادة السادسة : يقوم الطرفان بالتعاون في المجالات الثقافية وخاصة فيما يتعلق بتشجيع حوار الحضارات والثقافات .

ثالثاً : حل الخلافات - النفاذ - التعديل - الإشعار بالانهاء :

المادة السابعة: تسوى جميع الخلافات التي تطرأ بشأن تطبيق أو تفسير بنود هذه المذكرة عن طريق المفاوضات المباشرة عبر القنوات الدبلوماسية.

Ay C.P.



جامعة الدول العربية  
الإسكندرية

- المادة الثامنة:
- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ التوقيع عليها.
  - يجوز تعديل هذه المذكرة بموافقة الطرفين.
  - هذه المذكرة سارية المفعول حتى يقوم أي من الطرفين بإخطار الطرف الآخر بإشعار كتابي، من خلال القوات الدبلوماسية، عن رغبته في إنتهائها، وذلك خلال مدة زمنية لا تقل عن ستة أشهر قبل التاريخ الذي يسري فيه الإنتهاء.

حررت في القاهرة بتاريخ 5/7/2012 من نسختين أصلتين باللغات العربية والاسبانية والإنجليزية، وكلتا النسختين ذات الحجية.

عن  
الأمانة العامة  
لجامعة الدول العربية

أحمد بن حلي  
نائب الأمين العام

عن  
جمهورية أوروجواي الشرقية

Agustín Ibáñez  
سفير جمهورية أوروجواي الشرقية  
بجمهورية مصر العربية